

محافظة بنى سويف

قرار رقم ١٤٠٦ لسنة ٢٠٢٥

محافظ بنى سويف

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قانون التعاون الإنتاجى الصادر بالقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ ؛
وعلى مذكرة مديرية التضامن الاجتماعى ببنى سويف (إدارة الجمعيات والاتحادات) لاستصدار قرار انقضاء الجمعية التعاونية الإنتاجية لعدة جمعيات ؛
وعلى قرار السيد وزير التضامن الاجتماعى رقم ٤٣٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تفويض السادة المحافظين كل فى نطاق محافظته فى اختصاصات سيادته الواردة بالمواد أرقام (٤٥ ، ٤٦ ، ٥٣ ، ٧٧ ، ٨٤ ، ٨٨ ، ٩٠) من قانون التعاون الإنتاجى الصادر بالقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ ؛
وللصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

انقضاء الجمعية التعاونية الإنتاجية للجمعيات الآتية :

- ١ - الجمعية التعاونية الإنتاجية للمصورين المحترفين .
- ٢ - الجمعية التعاونية الإنتاجية لشباب الخريجين والأسر المنتجة .
- ٣ - الجمعية التعاونية الإنتاجية للخدمات الاجتماعية لشباب الخريجين
- ٤ - الجمعية التعاونية الإنتاجية للصناعات الريفية .

- ٥ - الجمعية التعاونية الإنتاجية لنقل البضائع بالسيارات .
- ٦ - الجمعية التعاونية الإنتاجية للإنشاء والتعمير والصرف المغطى .
- لتوقفها عن ممارسة النشاط وانصراف جميع أعضائها عن التعامل معهم وانتهاء
المدة القانونية لمجالس إدارتها وغلق المقرات طبقاً لنص الفقرة الأولى من المادة
(٨٣) من قانون التعاون الإنتاجى الصادر بالقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥

(المادة الثانية)

على الاتحاد التعاونى الإنتاجى المركزى اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لمباشرة
إجراءات التصفية ونشر حسابات الجمعيات المشار إليها طبقاً للقانون رقم ١١٠
لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الإنتاجى وللاتحاد سلطة التحفظ على أموال الجمعية
وموجوداتها من تاريخ صدور قرار الانقضاء .

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار فور صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢٠٢٥/٩/٧

محافظ بنى سويف

الدكتور/ محمد هانى غنيم

